

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30325 - عن علي أن وفد نهد قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم طهفة بن زهير فقال : أتيناك يا رسول الله على غوري تهامة على أكوار الميس ترتمي بنا العيس نستحلب الصبير ونستحلب الخبير ونستحلب الرهام ونستحلب الجهام من أرض بعيدة النطا غليظة الوطا قد نشف المدهن ويبس الجعثن وسقط الأملوج ومات العسلوج وهلك الهدي ومات الودي برئنا إليك يا رسول الله من الوثن والعنن وما يحدث الزمن ولنا نعم همل أغفال ووqير قليل الرسل يسير الرسل أصابتها سنة حمراء أكدي (أكدي : بخل أو قل خير أو قل عطاءه . القاموس 4 / 382 . ب) فيها الزرع وامتنع فيها الضرع (الضرع : لكل ذات ظلف أو خف . المختار 301 . ب) ليس لها علل ولا نهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم بارك لهم في مخضها ومحضها ومذقها واحبس راعيها على الدثر ويانع الثمر وافجر لهم الثمد وبارك لهم في الولد ثم كتب معه كتابا نسخته : بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني نهد : السلام عليكم من أقام الصلاة كان مؤمنا ومن آتى الزكاة كان مسلما ومن شهد أن لا إله إلا الله لم يكتب غافلا لكم في الوظيفة (لكم في الوظيفة الفريضة : الوظيفة : الحق الواجب . والفريضة هي الهرمة المسنة التي انقطعت عن العمل والانتفاع بها أي : لا تأخذ في الصدقات هذا الصنف كما لا تأخذ خيار المال .

ويروى عليكم في الوظيفة الفريضة أي في كل نصاب ما فرض فيه . النهاية 3 / 432 من قوله : ويروى الخ . ب) الفريضة ولكم الفارض (الفارض : بالفاء والصاد المعجمة : المريضة أي فهي لكم لا تأخذها في الزكاة أيضا) والفريش (والفريش : بالفاء وكسر الراء وتحتية ساكنة آخره شين معجمة : وهي من الإبل الحديثة العهد بالنتاج كالنفاس من بني آدم أي لكم خيار المال كالفريش لأنها لبون نفيسة ولكم شراره أيضا كالفريضة والفاض ولنا وسطه رفقا بالفريقين) وذو العنان (وذو العنان : بكسر العين ونونين بينهما ألف : سير اللجام) والركوب (والركوب : بفتح الراء : الفرس الذلول - المذلل المركوب - أي لا تؤخذ الزكاة من الفرس المعد للركوب بخلاف المعد للتجارة) والفلو (والفلو : بفتح الفاء وضم اللام وشد الواو : المهر الصغير) والضبيس (والضبيس : بفتح المعجمة وكسر الموحدة آخره سين مهملة : العسر الركوب الصعب امتن عليهم بترك الصدقة في الخيل جيدها وهو ذو العنان الركوب ورديها وهو الفلو الضبيس أي أظهر المنة عليهم في ذلك لأن الله ما أوحى إليه بأخذ الزكاة في ذلك فهي غير واجبة فيه لا عليهم ولا على غيرهم) لا يمنع (لا يمنع سرحكم : بضم المثناة التحتية وفتح النون) سرحكم بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالحاء المهملة :

ما سرح من المواشي أي لا يدخل عليكم عهد في مراعيكم والمراد أن مطلق الماشية لا تمنع عن مرعاها (سرحكم ولا يعضد) ولا يعضد طلحكم : أي لا يقطع شجركم الذي لا ثمر له فغيره من باب أولى (طلحكم ولا يحبس) ولا يحبس دركم : أي لا تحبس ذوات اللبن عن المرعى إلى أن تجتمع الماشية ثم تعد أي يعدها الساعي لما فيه من ضرر صاحبها بعدم رعيها ومنع درها والقصد الرفق بمن تؤخذ منهم الزكاة والمعنى لا نأخذ ذات الدر لما في ذلك من الأضرار (دركم ما لم تضمروا) ما لم تضمروا إماقا : أي ما لم تحلفوا أو تكتموا . الإماق : أي الحمية والأنفة وهو بكسر الهمزة وميم ساكنة وهمزة ممدودة النهاية 4 / 279 .) إماقا . ولم تأكلوا (ولم تأكلوا رباقا : الرباق بكسر الراء وبالموحدة المخففة جمع ربق أصله الحبل الذي يجعل فيه عرى وتشد به البهمة لتتخلص من الرباط أي إلا أن تنقضوا العهد فاستعار الأكل لنقض العهد استعارة تصريحية أو تمثيلية وشبه ما يلزم من العهد بالرباق واستعار الأكل لنقضه والمعنى هذا أمر مقدر عليكم منا ما لم تنقضوا العهد وترجعوا عن الإسلام فإن فعلتم فعليكم ما على الكفرة .

قال في المواهب : فانظر إلى هذا الدعاء والكتاب الذي انطبق على لغتهم أي من حيث المماثلة في غرابة الألفاظ مع أنه زاد عليها في الجزالة أي حسن النظم والتأليف . 3 / 85 السيرة النبوية للدحلان على هامش السيرة الحلبية (رباقا . ابن الجوزي في الواهيات وقال : لا يصح فيه مجهولون وضعفاء